

الجمهورية التونسية

وزير التعليم العالي

والتكنولوجيا

منشور عدد ١٥٣



تونس في ..... ٢٠٢٠ أفريل 2

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي

إلى

السيدات والساسة رؤساء الجامعات

السيد المدير العام للدراسات التكنولوجية

السيد المدير العام لمركز الحساب الحوارزمي

الموضوع: حول اقتناة حق الولوج إلى المنصات الرقمية للتعلم عن بعد.

#### المراجع:

الأمر الحكومي عدد 156 سنة 2020 المؤرخ في 22 مارس 2020 المتعلق بضبط الحاجيات الأساسية ومقتضيات ضمان استمرار المراقب الحيوي في إطار تطبيق إجراءات الحجر الصحي الشامل.

الامر عدد 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية المنشور عدد 14/20 المؤرخ في 19 مارس 2020 حول تأمين التدريس عن بعد عبر وسائل جامعة تونس الافتراضية.

وبعد، وفي إطار تطبيق الأحكام المتعلقة بالحجر الصحي الشامل وتنفيذها للاستراتيجية الوطنية للتوفيق من انتشار العدوى بفيروس كورونا المستجد.

وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
سليم شوري

وحرصا من الوزارة على ضمان التواصل البيداغوجي بين الطلبة  
والأساتذة.

وحفاظا على حق الطلبة في مواصلة تلقي التكوين للسداسي الثاني للسنة  
الجامعة الحالية.

وتكريراً لمبدأ تكافؤ الفرص بين جميع الطلبة قصد انتفاعهم بإمكانية  
الولوج للمنصات الرقمية المتاحة للتعلم عن بعد والتي تقررها المجالس  
العلمية لمؤسسات التعليم العالي والبحث المعنية مع ضرورة تحديد  
الخدمات المستوجبة (دروس/تواصل عبر الفيديو....).

تم اقرار

- مجانية الولوج للمنصات الرقمية التابعة للجامعة الافتراضية  
لجميع الطلبة

- اقتناص حقوق الولوج للمنصات المذكورة لدى مشغلي الهاتف  
الجوال لفائدة الطلبة المنوھين أو المتحصلين على قروض  
جامعية

وقد تم للغرض تكليف مركز الحساب الخوارزمي بابرام صفقات عامة  
بالتفاوض المباشر مع مشغلي الهاتف الجوال لاقتناء حقوق الولوج  
للمنصات الرقمية المشار إليها. بالنظر لخبرته في مجال خدمات الانترنت.  
على أن تتکفل الجامعات بابرام صفقات خاصة مع المزودين سالفي  
الذكر.

يتم تحمیل النفقات المرتبة عن هذا الاجراء على قسم التدخل للجامعات  
المعنیه وذلك بالتنسيق مع السادة مراقبی المصاريف العمومیة

وزیریت النھادتھ العالیه  
واليھم اصلی اللہ علیہ  
سَلِیْمُ شَوَّریٰ

لذا الرجاء اتخاذ الإجراءات الالزمة لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل العناية  
المعهودة.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم شورى

